

ما الذي يجوز للمرأة أن تخرجه عند النساء وعند محارمها؟ وما هي عورة الرجل عند الرجل؟ الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

السلام عليكم المرأة تخرج امام النساء ما يخرج في العادة عند محارمها تخرج العنق والذراعين والساقين اي شئ بالساقين نقول لا حرج في ذلك. اما ما يفعله بعض النساء ويظنه - [00:00:00](#)

انه ان عورة المرأة للمرأة ما بين السرة والركبة ثم تخرج عارية الهم لا شك ان هذا مما لا ينبغي ان تفعله المرأة مصطحبه لا يجوز لا يجوز ان المرأة تديها او بطنها او ظهرها الا في مقام الضرورة والحاجة. وانما تخرج وانما تخرج عن النساء ما يخرج - [00:00:20](#)

والذي يخرج عادة العنق الذراعين شئ من العضد شئ من الساقين والقدمين نقول لا حرج في ذلك كما يخرج عند واما قول الفقهاء فلا دليل عليهم فلا دليل عليه ان عورة بين السرة والركبة الى النساء امثالهم. لهذا هذا الحب يتعلق بالرجل - [00:00:40](#)

الرجل على الرجل بالنسبة للرجل ما بين السرة الى الركبة ومع ذلك يعاد ان يخرج الرجل امام الرجال عارية لو خرج الان بيننا رجل او جلس معنا شخص الان وقد ابدى صدره وظهره وساقه وجلس بعده. يقبل؟ ولا يقال هذا فيه مرض اما جنون - [00:01:00](#)

وانما لا ما يفعله عاقل يأتي واحد مسلا بيقول انا ساحضر معكم هذا المجلس وهذا العلم والعورة قد سترتها التي يجب عليها سترها وانتم لبسوا وثاق لبس عورة يقول هذا هذا سفيه. ويؤخذ على يده ويؤدب حتى لا يأخذ بهذه الصورة. وانما يخرج بهذه الصورة في مقام - [00:01:20](#)

حاجة كاد يغتسل في مغتسل يجمع المغتسلين على هذه الحالة وليس ايضا فيه فتنة فنقول هذا له حكمه اما ان يحظى في مجامع الناس وفي فان هذا مما يخير لغته بل ويقدر في عقله وعدالته. والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم - [00:01:40](#)

وبارك على نبينا محمد - [00:02:00](#)